

بالوضوء فما جازان و... من كتاب التمهيد...
الانقضية منه انه يلعب ويحلق اذا انقلب الى الوضوء اذا
يقوم بالوضوء وانما في ما لو اقام عليه السبحة في جوارحه
انضمها الى احواله ما كثر مما اذنبه... ذكر في حديث
رحمه الله انه لم يتزوج اخر من ادخلته باقل من خمسة
دراهم وهو اعلم الى من عرفه رضى الله عنه تزوج امرأة
بنوات من الزب وهو خمسة دراهم وقرانها اربعة من
اهل العلم الناطق على ما تراخا بين قليل او كثير...
وابن الحسين بن علي بن دينار بن يحيى بن عمر وانما قوله قال
ابن وهب ولو بدرهم واحد به قال بن الحنفية بن حنيفة بن
صغير الخليلي قال او اقل من ذلك... اذا تزوج بعض
خاصة هيل انه بعضه احرما وفضل ما يقتضيه
الورق وخاصة بالذوق الاول قال بن قنبل رحمه الله
وضى ما عن قوله ما يجوز ببعه وما قيمته ثلاثة
دراهم كيبلا وعشر قوله وحي اربعة دراهم وخمس
اذنى في بيع الوضوء في من المسج في تحريك جنى مثل حنا
في الامتصاص... قال غيره ليس هن الاثني عشر والهج
مباح باربعة دراهم وربع درهم وانما غلظت فيه صغى وعين
وهان تجوز الدرهم وتلك في التيميم وبه العمل على ما
في ثنا وهو قول بن الصمد وهو النطق في وثا وبعه
ومع ثنا بركة الحجاب اذا تزوج باقل من ربع دينار قيل في بيع

صغار صرف

فيما انقطع ما ربه درهم
وارا غلظت فيه غلظت
او غير اذا حارت بوزن
الدرهم

اذا تزوج ما قل بربع
دينار ووط كع

في

فيها البعاد فثبت بغيره...
في الفواح السائبة والابن وحسب اجازة ذلك...
فقاله وعلى قوله في صرفات اروح النبي...
وضلع اربعة دراهم وحسب بن حبيب خلافا...
ارواح النبي... عليه وسلم...
الاعور وهو اربعة دراهم...
انما هضى اوفية ونشا...
درهم وزوج علي...
عبر ابن...
دراهم...
من...
اراه...
او...
مات...
اخر...
وتزوج...
بخط...
دينار...
انما...
ان اول...
ابن...

صغار صرف
السنة...
وسلم

تزوج على رضى الله عنه
صغار اوفى نوات الزب

صغار صرف
ان...

195